

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شبرا الخيمة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١١/٢١؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٢٣٤٧١ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز الفانكة، والحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/١١/٢٨ ، إلى محكمة شبرا الخيمة الابتدائية، بدلاً من المقر الحالي.

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/١١/٢٨

صدر في ٢٠١٥/١١/٢٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند